

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٠١٧ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة كفر الشيخ الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/١٢/٨ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضية رقم ٧٢٤١ لسنة ٢٠١٤ إداري مطوس والمقيدة برقم ٢١٣٠٠ لسنة ٢٠١٤ جنح مطوس والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٤/١٢/١٠ إلى محكمة كفر الشيخ الابتدائية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٤/١٢/١٠ .

صدر في ٢٠١٤/١٢/٨

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر